

كلمات الإمام الحسين عليه السلام

[703] الميت. (1) حكم الميت المحرم [788] - 65 - سعد بن عبد الله، عن العباس، عن حماد بن عيسى وعبد الله ابن المغيرة، عن ابن سنان، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله قال: سألت أبا عبد الله قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المحرم يموت كيف يصنع به قال: (إن عبد الرحمن بن الحسن عليه السلام مات بالأبواء مع الحسين عليه السلام وهو محرم، ومع الحسين عبد الله بن العباس وعبد الله بن جعفر، وصنع به كما يصنع بالميت، وغطى وجهه ولم يمسه طيباً قال: وذلك كان في كتاب علي عليه السلام). (2) [789] - 66 - عن سعد، عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال، عن يونس بن يعقوب، عن أبي مريم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (خرج الحسين ابن علي عليهما السلام وعبد الله وعبيداً ابنا العباس وعبد الله بن جعفر، ومعهم ابن للحسن عليه السلام يقال له عبد الرحمن، فمات بالأبواء وهو محرم، فغسلوه وكفنوه ولم يحنطوه، وخنطوه ورأسه ودفنوه). (3) [790] - 67 - قال محي الدين ابن شرف النووي الركنان الشامين وهما للذان يليان الحجر فلا يقبلان ولا يستلزمان عندنا وبه قال جمهور العلماء وهو مذهب مالك و أبي حنيفة واحمد، قال القاضي عياض هو إجماع ائمة الامصار والفقهاء قال: و انما كان فيه خلاف لبعض الصحابة والتابعين وانقرض الخلاف وأجمعوا على انهما لا يستلزمان، وممن كان يقول بإستلامهما الحسن والحسين إبننا علي عليهما السلام و _____ 1 - السنن الكبرى 5: 194. 2 - التهذيب 1: 329 حديث 963، وسائل الشيعة 2: 697 حديث 1 و 3. 3 - التهذيب 1: 330 حديث 966، وسائل الشيعة 2: 697 حديث 5. (*) _____